

الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف على مذهب الإمام أحمد بن حنبل

.

وإن كان المذهب أو الرواية أو القول من مفردات المذهب نبهت على ذلك بقولي وهو من المفردات أو من مفردات المذهب إن تيسر .

وربما تكون المسألة غريبة أو كالغريبة فأنبه عليها بقولي فيعالي بها .

وقد يكون في بعض نسخ الكتاب زيادة أو نقص زادها من أذن له المصنف في إصلاحه أو نقصها أو تكون النسخ المقررة على المصنف مختلفة كما في باب ذكر الوصية بالأنصاء والأجزاء وصلاة الجماعة فأنبه على ذلك وأذكر الاختلاف .

وربما يكون اختلاف النسخ مبنيًا على اختلاف بين الأصحاب فأبينه إن شاء الله تعالى وأذكر بعض حدود ذكرها المصنف أو غيره وأبين من ذكرها ومن صحح أو زيف إن تيسر .

واعلم أنه إذا كان الخلاف في المسألة قويا من الجانبين ذكرت كل من يقول بكل قول ومن قدم وأطلق وأشبع الكلام في ذلك مهما استطعت إن شاء الله تعالى .

وإن كان المذهب ظاهرا أو مشهورا والقول الذي يقابله ضعيفا أو قويا ولكن المذهب خلافه أكتفي بذكر المذهب وذكر ما يقابله من الخلاف من غير استقصاء في ذكر من قدم وآخر فإن ذكره تطويل بلا فائدة .

فطن بهذا التصنيف خيرا فربما عثرت فيه بمسائل وفوائد وغرائب ونكت كثيرة لم تظفر بمجموعها في غيره فإني نقلت فيه من كتب كثيرة من كتب الأصحاب من المختصرات والمطولات من المتون والشروح .

فمما نقلت منه من المتون الخرقى والتنبيه وبعض الشافى لأبى بكر عبد العزيز وتهذيب الأجوبة لابن حامد والإرشاد لابن أبى موسى والجامع الصغير والأحكام السلطانية والروايتين والوجهين ومعظم التعليقة وهي الخلاف الكبير والخصال وقطعة من المجرد ومن الجامع الكبير للقاضي